



التاريخ : ١٥.٠٦.٢٠٢٠
الرقم :

تعميم خارجي رقم (13) لسنة ٢٠٢٠م

الموضوع : حظر بيع المنتجات المنزلية في المنشآت الغذائية التجارية

Circular On: Prohibition of selling homemade food items in commercial food establishments

Respected / owners of food establishments

السادة / أصحاب المنشآت الغذائية

According to the Federal Law of Food Safety (clauses 12,9,7 and 6), its executive order and the local law of the Emirate of Ras Al Khaimah regarding food control (Clauses No. 25,23,18 and 11), we notify all food establishments to comply with the following :-

بالإشتراك إلى القانون الاتحادي بشأن سلامة الأغذية (المواد 12,9,7,6) ولائحته التنفيذية وإلى القانون المحلي لإمارة رأس الخيمة بشأن الرقابة على الغذاء (المواد رقم 25,23,18,11)، نهيب بجميع المنشآت الغذائية الإلتزام بالآتي:-

- Food establishments are prohibited from buying, selling or displaying any of the food products that are prepared and handled at home.
- The foodstuff must be purchased from supplier approved by the Food Control section.
- The lists of approved suppliers must be maintained in the facility and include the following documents: Purchase invoices, approval of distribution vehicles, occupational health cards and laboratory contracts with the latest analysis results for food samples.

- يمنع على المنشآت الغذائية شراء أو بيع أو عرض أي من المنتجات الغذائية التي يتم إعدادها وتحضيرها في المنازل.
- يجب أن يتم الحصول على المواد الغذائية من موردين معتمدين من قسم الرقابة الغذائية.
- يجب أن يتم الاحتفاظ بقوائم الموردين المعتمدين بالمنشأة و المتضمنة المستندات التالية : فواتير الشراء، إعتماد سيارات التوزيع، البطاقات الصحية للعاملين وعقود المختبر مع آخر النتائج للعينات.

Everyone should abide by the above to avoid any legal accountability.

على الجميع التقيد بما جاء أعلاه لتجنب أي مسألة قانونية.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير ، ، ،

مدير إدارة الصحة العامة
شيماء محمد الطنيجي